الشرح حديث أبي سعيد رواه أبو داود والترمذي وغيرهما قال الترمذي وغيره هو حديث مضطرب وقال الحاكم في المستدرك أسانيده صحيحه وفي الصحيحين عن عائشة رضي ا عنها أن النبي صلى ا عليه وسلم لما نزل به أي حضرته الوفاة قال لعنة ا على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا وفي الصحيحين نحوه عن أبي هريرة أيضا وعن جندب بن عبد ا رضي ا عنه قال سمعت النبي صلى ا عليه وسلم قبل أن يموت بخمس يقول إن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك رواه مسلم وعن أبي مرثد رضي ا عنه أن النبي صلى ا عليه وسلم قال لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها رواه مسلم وعن ابن عمر رضي ا عنهما أن النبي صلى ا عليه وسلم قال اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا رواه البخاري ومسلم أما حكم المسألة فإن تحقق أن المقبرة منبوشة لم تصح صلاته فيها بلا خلاف إذا لم يبسط تحته شيء وإن تحقق عدم نبشها صحت بلا خلاف وهي مكروهة كراهة تنزيه وإن شك في نبشها فقولان أصحهما تصح الصلاة مع الكراهة والثاني لا تصح هكذا ذكر الجمهور الخلاف في المسألة الأخيرة قولين كما ذكره المصنف هنا ممن ذكرهما قولين الشيخ أبو حامد والقاضي أبو الطيب في تعليقه والمحاملي والشيخ أبو علي البندنيجي وصاحب الشامل وخلائق من العراقيين ومعظم الخراسانيين ونقلهما جماعة وجهين منهم المصنف في التنبيه وصاحب الحاوي قال في الحاوي القول بالصحة هو قول ابن أبي